



الجمهورية العربية السورية

وزارة التعليم العالي والبحث العلمي

٢٠٢٠ / ١٢ / ١٤

إلى رئاسة جامعة حمص

رقم الملف	١٩٦٨
تاريخ الإصدار	١٤٠٢ / ١٢ / ١٤
ملاحظات	

إشارة إلى كتابكم رقم ٢٤٥/د.ع تاريخ ٢٥/١٠/٢٠٢٠، بخصوص الاستفسار حول الرسوم المحددة في المرسوم /١٢٥/ لعام ٢٠٢٠ الخاص بطلاب الدراسات العليا.

السؤال الأول: هل يستمر الطالب بتسديد ذات الرسوم المحددة في المادة /٦/ من القرار /٦٢٠/ في السنوات القادمة في حال استفادته من الرسوم ونجاحه؟

الجواب: طالب الدراسات العليا الذي يستفيد من المرسوم يستمر بتسديد الرسوم استناداً إلى التعليمات التنفيذية رقم /٦٢٠/ الخاصة بأحكام المرسوم /١٢٥/ لعام ٢٠٢٠.

السؤال الثاني: ورد في المادة /٣/ الفقرة ب/ من المرسوم /١٢٥/: (يسمح للطلاب في السنة الأخيرة من سنوات المقررات الذي يحمل مقررين على الأكثر أن يدخل امتحان تكميلي بموعد يحدده التقويم الجامعي)، هل يسدد الطالب مهما كان نوع قبوله /عام - موازي - شواغر عرب وأجانب/ رسم الدورة التكميلية؟

الجواب: يحدد رسم التكميلية بـ /٢٠٠٠/ ل.س استناداً إلى القرار رقم /٤٦/ لعام ٢٠٢٠.

يرجى الاطلاع.

إلى
معاون وزير التعليم العالي
الأستاذ الدكتور رياض طيفور
الجمهورية العربية السورية
وزارة التعليم العالي والبحث العلمي
١٤٠٢ / ١٢ / ١٤